

## وزارة التربية والتعليم والفن

قرار وزارى رقم ٤٥٦ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٦

وزير التربية والتعليم والفن

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها :

وعلى قانون نزع ملكية العقارات لمنفعة العامة رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بشأن إنشاء الهيئة العامة

لأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨٣ لسنة ٢٠١٣ باعتبار مشروع نزع ملكية العقار

الذى تشغله مدرسة الحمام الابتدائية المشتركة رقم (١) برقم تعريفي (٢٥٠.١١٢٩)

بمحافظة أسيوط من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٢٣ لسنة ٢٠١٥ المتضمن نقل تبعية الهيئة العامة

لأبنية التعليمية لوزارة التربية والتعليم والفن :

وعلى مذكرة السيد المهندس القائم بأعمال مدير الهيئة العامة لأبنية التعليمية :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تنزع ملكية الجزء المتبقى على المشاع من العقار الذى تشغله مدرسة الحمام الابتدائية

المشتركة رقم (١) - رقم تعريفي (٢٥٠.١١٢٩) والكتان بحوض التراويس نمرة (١٥) -

زمام قرية الحمام - مركز أبنوب - محافظة أسيوط - بمساحة قدرها ٨,٨ سهم من إجمالي

مساحة العقار ٥ قارات و ٢٠ سهماً طبقاً لكشف العرض ، وحدوده كالتالى :

الحد البحرى : شارع بحوضه بطول ٣٦,٣٤م .

الحد القبلى : بحوضه بطول ٤,٣٦م .

الحد الشرقي : بحوضه بطول ٥٢,٥٢م .

الحد الغربى : بحوضه ٣٤,٢٩م .

## (المادة الثانية)

ثودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص  
والتابع له العقار .

## (المادة الثالثة)

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ. د / الهلالي الشربيني